

دائرة
التمويل
١٤١٧ هـ



مجلس إدارة

لشركة المصنوعة للطلاء
يوم الاثنين ١٧/١٢/١٣٩٧

في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر يوم الاثنين ١٧/١٢/١٣٩٧ بمقر مجلس إدارة شركة المصنوعة للطلاء اجتماع
المجلس لعام ١٣٩٧ بمقر الشركة بناءً على الدعوة الموجهة من رئيس مجلس إدارة
وحضور كل من: إدارة أعضاء مجلس إدارة

- | | | |
|---|---|--------------------------------|
| ١ | السيد / محمد بن إبراهيم بن محمد بن عبد الله | رئيس مجلس إدارة |
| ٢ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | نائب رئيس مجلس إدارة وعضو مجلس |
| ٣ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٤ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٥ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٦ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٧ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٨ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
| ٩ | السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله | عضو مجلس إدارة |
- وتمت برئاسة السيد / محمد بن محمد بن محمد بن عبد الله
المدير المالي أمانة سر مجلس إدارة الشركة
إلى غاية ١٣٩٧/١٢/١٥ الموافق ١٧/١٢/١٣٩٧

١. الغاء قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥

٢. اعتماد تقرير الإفصاح الخاص بزيادة رأس المال المقدم
٣. تفويض كل من: رئيس مجلس إدارة أو نائب رئيس مجلس إدارة
أو عضو مجلس إدارة أو موظف من الموظفين

٤. تفويض كل من: رئيس مجلس إدارة أو نائب رئيس مجلس إدارة
أو عضو مجلس إدارة أو موظف من الموظفين

٥. اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥

٦. اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥

٧. اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥

٨. اعتماد قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥
بموجب قرار مجلس إدارة الشركة الصادر في ١٣٩٧/١٢/١٥

Handwritten signature and stamp at the bottom left.

Handwritten signature and stamp at the bottom right.

١- اعتماد الإدارة لمعددة من مديري الفصاح بشأنه زيادة الطاقة الإنتاجية لمزارع الشركة من مائة ألف فدان إلى مائة ألف فدان
٢- زيادة رأس مال الشركة لمصدر والمفوض من ٥٧٩.٠٠٠ جنيه إلى ٧٢٧.٥٠٠ جنيه ومصدر زيادة قدرها ١٤٨.٥٠٠ جنيه موزعة على ٢٦١.٨٧٥ سهم نصيبه مسريه أربعة مئتا ألف سهم موزعة
من الفصاح المرحلة والمزارع العام الظاهرة بالصوامع المالية في ١٢/١٢/١٤١٢ بواقع ربع سهم مجاني لكل سهم أصلي قائم.

٣- اعتماد تقرير مرفوض الفصاح الخاص بالزيادة المذكورة أعلاه وفقاً للمادة ٤٨ من قانون الجعيرة والمادة ٥٢ من لوائح الشركة.

٤- تقويم كل من مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو عضو مجلس إدارة أو حالة أي تعديلات تطبقها الجعيرة أو المحلات الإدارية المخرقة على تقرير مرفوض الفصاح.

٥- تدارك الخلل بقرار مجلس الإدارة الصادر بحسب ١٢/١٢/١٤١٢ الخاص بتعديل مخطط الجمعية العامة للشركة في ١٢/١٢/١٤١٢ الموعود للجمعية مقدم تقويمه كل من رئيس مجلس الإدارة أو نائب رئيس مجلس الإدارة أو العضو المنتدب في دعوة الجمعية العامة لإعادة وعيد الجعيرة وذلك أسبوعاً من موافقة الجعيرة على نشرها من تقرير مرفوض الفصاح وانقضاء الجمعية الجعيرة وعيد الجعيرة من شهر من موافقة وتقرير مديري الشركة في الأحوال كلها.

وعداً لانتقائه من الفصاح على ذلك في تمام الساعة الخامسة مساءً

أُمِّين سرَّيات
رئيس مجلس الإدارة
محمد البرازقة محمد عبد الفتاح

أقر أنا / محمد البرازقة محمد عبد الفتاح رئيس مجلس الإدارة لشركة المذمومة للدواجن ورئيس اجتماع مجلس الإدارة في عام ١٤١٧ المنعقد بتاريخ ١٢/١٢/١٤١٧ إتية مسئول مسؤوليه قانونية كاملة من جهة ماورد في هذا المصهر بيانات ووثائق واجراءات انقضاء وذلك في مواجهة العير والمساهمين أو الشركة وبالشركة والهيئة العامة للإستثمار والمخاطلة المحررة.

وهذا إقرار مني بذلك.

الموافق
محمد البرازقة محمد عبد الفتاح
١٢/١٢/١٤١٧





الهيئة العامة للاستثمار
والمناطق الحرة
قطاع الشئون القانونية
الإدارة المركزية لشئون التأسيس والشركات

صورة طبق الأصل

أقرنا /
بصفتي /
اجتماع /
المنعقد بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٠ وذلك تحت مسئوليتي ودون أدنى مسئولية على الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة
ويأبى مفوض في تسليم واستلام المحضر.
وذلك بعد سداد الرسم المقرر وقدره (٤١٥) بموجب إيصال رقم (٧٠٧٩٠٣) مجموعة
رقم (١٦٧) بتاريخ ٢٠١٧/٤/٢ والمقدم للهيئة بتاريخ ٢٠ / / /
توقيع مقدم الطلب
عبد الرحمن عبد الفتن محمد

"دون إخلال بحقوق المساهمين أو الشركاء في الشركة، فقد تم التصديق على هذا المحضر في حدود السلطة المقررة للهيئة
بنص قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم ١٥٩
تسنت ١٩٨١، وفي ضوء ما قدمته الشركة من مستندات وبيانات من الناحية الإجرائية فقط دون التطرق إلى محتوى المحضر
أو مضمون ما ورد فيه من قرارات، ودون أدنى مسئولية على الهيئة في مواجهة المساهمين أو الشركاء في الشركة أو الغير
عن مضمون ما ورد في المحضر من قرارات أو إجراءات أو بيانات".

ملاحظات الهيئة:

لا يثبت النص على محضر اجتماع مجلس الإدارة الساتر ويلزم
إتخاذ قرار بإدراج رأس المال المحضر من خلال النسخ العامة للشركة
للإستثمار وعلى الشركة مراعاة العرض على الجمعية العامة للمساهمين

المدير العام

مدير الإدارة

العام

٢٠١٧/٤/٢

٢٠١٧/٤/٢

٢٠١٧/٤/٢

